

كتاب سجود القرآن من البخاري للشيخ ابن عثيمين 92

محمد بن صالح العثيمين

حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس ابن سيرين قال سمعت انس بن مالك الانصاري قال جاء قال رجل من الانصار وكان
 ضخما وكان رجل من الانصار وكان ضخما - [00:00:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اني لا استطيع الصلاة معك. فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى بيته ونضح له طرف
 حصير بماء ف صلى عليه ركعتين. وقال فلان ابن - [00:00:36](#)

عن ابن جaron لانس رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقال ما رأيته صلى غير ذلك اليوم باب الركعة
 باب باب الركعتان قبل الظهر. حدثنا سليمان بن حرب. في نسخة باب الركعتين - [00:00:56](#)

قبل الظهر حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من النبي صلى
 الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين - [00:01:21](#)

بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة الصبح. كانت ساعة لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فيها
 حدثني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى - [00:01:43](#)

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل - [00:02:03](#)

الغداء تابعه ابن ابي عدي وعمره عن شربة في هذا الحديث دليل على ان ابن عمر رضي الله عنهما خفي عليه ان الرسول صلى الله
 عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر - [00:02:25](#)

اربع ركعات وعائشة رضي الله عنها تقول انه لا يدعو لا يدع اربعا قبل الظهر وعليه فيتفق الحديث ان حديث ام حبيبة وهذا الحديث
 وتكون آ سنة الظهر اربعا ثبتت بسنة قولية - [00:02:40](#)

وسنة وفعلية والحمد لله نعم اي نعم كل النوافل الصلاة في البيت بالذكر حسب الرواية والا فهناك حديث صحيح عام افضل صلاة
 المرء في بيته الا المكتوبة لبس هذه لسبب - [00:03:02](#)

صليها ولو كان في وقت نهى حتى انا مشهور من المذهب الذين لا يجوزون ذوات الاسباب يستثنون هذا نعم اعد هل يعتقد النبي
 صلى الله عليه وسلم خليلا بعد موته - [00:03:25](#)

ما في شك نعم اتخذ خليلا بعد موته لان الخلّة ما هي معناها المصاحبة معناه اعلى انواع المحبة سواء صاحبه يعنى سواء صاحبه
 او بدنيا ام لم تصاحبه نعم شيخ بارك الله فيك ان يعنى امتناع النبي صلى الله عليه وسلم للمحافظة على الضحى خوفا من الامة مع
 ان هناك - [00:03:42](#)

يحافظ عليها اي نعم لان هذي تابعة للمكتوبات تابعة للمكتوبات وصلاة الليل امره الله ناصم الليل الا قليلا لا يمكن ان ان يدعه وقد
 امره الله به نعم ايش - [00:04:06](#)

لمن يسكن مصلاه بعد الصبح لمن؟ الى وارتفاعه اي نعم هذا الف ولا فيه حديث انه من فعل ذلك فانه كمن ادى عمرة وحجه تامتين
 تامتين لكن هذا الحديث فيه مقال - [00:04:31](#)

يعني في ثبوته نظر اما الذي ثبت به السنة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجلس في مصلاه بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس
 حسنا ولكن ما فيها انه يصلي - [00:04:55](#)

نعم الحديث اكرم الله وجهه عن النار اي من ضمنها الراتب نعم ده مازن يزيد ركعتين فقط ها هو مشى لا يدخل بعد الفجر من يجي للرسول عليه الصلاة المضايقة - [00:05:09](#)

يأتي بعد بعد اذان الفجر وقبل الصلاة الى بيت الرسول عليه الصلاة والسلام ابن عمر رضي الله عنه اخر يقول لا ادخل مع انه اخو حفصة هل في هذا هل في هذا انه كانت - [00:05:40](#)

انه في لا ما ما يشتغل نستفاد من هذي جرت العادة ان الناس لا يضايقون في ربما يقال اذا صح الحديث صح الحديث وصل حكم المسافر كمن في اقامة لانه يصليها - [00:06:01](#)

فقد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب التطوع باب الصلاة قبل المغرب. حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن ابن مريلة فقال حدثني عبدالله المزني عن النبي صلى الله - [00:06:21](#)

عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قالت الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها سنة الصلاة قبل المغرب يعني بين الاذان والاقامة ثم ساق الحديث ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب - [00:06:41](#)

قالها ثلاث مرات ثم قال في الثالثة لمن شاء وقال كراهية ان يتخذها الناس سنة يعني سنة راتبة والا فلا شك انها سنة وان فعلها فيه امتثال امر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:07:08](#)

وعلى هذا فهل يقال ان الانسان ينبغي ان يداوم عليها نقول الافضل ان لا يجاوز لان لان قوله صلى الله عليه وسلم لمن شاء كره ان يتخذ الناس وقد يقال - [00:07:28](#)

ان هذا فهم عبد الله المزني كراهية اذا اتخذ من السنة وان قول الرسول صلى الله عليه وسلم لمن شاء بان لا يعتقدها الناس واجبة فانه لما كرر الامر بها صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب - [00:07:48](#)

صلوا قبل المغرب ان الانسان اذا سمع هذا الامر من الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو امر مكرر سوف ينطبع في ذهنه ايش انها واجبة فقال لمن شاء - [00:08:06](#)

لان لا يظن الظن انها واجبة وعلى هذا نقول المداومة عليها افضل ولعلنا نراجع الحق شر الفتح الثاني الجهاز الثاني طيب الكف الاول متعطل. ها اول فتحة الظالم الفتح الاول في هذا يمكن يكون ابسط يعني اوسع - [00:08:22](#)

هذا ها؟ هذا ساقط منه نعم؟ طيب قوله باب الصلاة قبل المغرب لم يذكر المصنف الصلاة قبل العصر. وقد ورد فيها حديث لابي هريرة مرفوع لفظه رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا اخرجه احمد وابو داود والترمذي وصححه ابن حبان - [00:08:52](#)

ورد من فعله ايضا من حديث علي ابن ابي طالب اخرجه الترمذي والنسائي وفيه انه كان يصلي قبل العصر اربعة وليسها على شرط البخاري قوله عن الحسين هو ابن دكوان المعلم هو ابن دكوان المعلم قوله حدثني عبد الله المزني - [00:09:23](#)

وابن مغفل بالمعجمة والفاء المشددة. قوله صلوا قبل صلاة المغرب زاد ابو داود في روايته عن الفرضي عن عبد الوارث بهذا الاسناد صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين - [00:09:47](#)

واعادها الاسماعيلي من هذا الوجه ثلاث مرات وهو موافق لقوله في رواية المصنف قال الثالثة لمن شاء وفي رواية ابي نعيم في المستخرج صلوا قبل المغرب ركعتين قالها ثلاثا ثم قال - [00:10:07](#)

قال لمن شاء قوله كراهية ان يتخذها الناس سنة. قال المحب الطبري لم يرد نفي استحبابها لانه لا يمكن لم يرد نفي استحبابها لانه لا يمكن ان يأمر بما لا يستحب. بل هذا الحديث من اقوى الدلة على استحبابها - [00:10:27](#)

ومعنى قوله سنة اي شريعة وطريقة لازمة وكأن المراد انحطاط مرتبتها عن رواتب فرائض ولهذا ولهذا لم يعدها خير الشافعية في الرواتب. واستدركها بعضهم وتعقب وعقب بانه لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم واطب عليها وتقدم الكلام على ذلك مبسوطا -

[00:10:50](#)

في باب في باب كم بين الاذان والاقامة من ابواب الاذان الظاهر مو معهم ابواب العظام ما هي معكم هذا المجلد الاول حليب قوله نعم في ها؟ عمر نعم ذكر ما يستفاد منه اختلف السلف في من هذا؟ هذا العيني. هم - [00:11:20](#)

ذكر ما يستفاد منه اختلف السلف في التنفل قبل المغرب فاجازه طائفة من الصحابة والتابعين والفقهاء وحجتهم هذا الحديث وامثاله. وروي عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلونها - [00:11:59](#)

قال ابن العربي اختلف الصحابة فيهما ولم يفعلهما احد بعدهم. وقال سعيد بن المسيب ما رأيت فقيها لنصليهما الا سعد بن ابي وقاص. وذكر ابن حزم ان ان وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليهما وكذب نبيلي - [00:12:19](#)

وكذا ابيظ وكذا ابي ابن كعب وانس ابن مالك وجابر وخمسة اخرون من اصحاب الشجرة وعبد الرحمن ابن ابي ليلى وقال حبيب ابن سلمة رأيت الصحابة يهبون اليها كما يهبون الى صلاة الفريضة - [00:12:45](#)

وسئل عنهما الحسن فقال حسنتان لمن اراد بهما وجه الله تعالى. وقال ابن بطلال وهو قول احمد وفي المغني ظاهر كلام احمد انهما جائزتان وليستا سنة قال الاكرم قلت لاحمد الركعتين قبل المغرب قال ما فعلته قط الا مرة حين سمعت - [00:13:05](#)

قال الاثرم لقبره قبله ظاهر كلام احمد انهما جائزتان وليستا سنة - [00:13:32](#)